

بحار الأنوار

[543] 454 - وروى أبو إسحاق الشيباني أنه قيل لعلي عليه السلام - حين أراد أن يكتب

الكتاب بينه وبين معاوية وأهل الشام - : أتقر أنهم مؤمنون مسلمون ؟ فقال علي عليه السلام: ما أقر لمعاوية ولا لأصحابه أنهم مؤمنون ولا مسلمون ولكن يكتب معاوية ما شاء ويقر بما شاء لنفسه ولأصحابه ويسمي نفسه بما شاء وأصحابه. فكتبوا: هذا ما تقاضى عليه علي بن أبي طالب ومعاوية بن أبي سفيان قاضى علي بن أبي طالب على أهل العراق ومن كان معه من شيعته من المؤمنين والمسلمين وقاضى معاوية بن أبي سفيان على أهل الشام ومن كان معه من شيعته من المؤمنين والمسلمين أنا ننزل عند حكم الله وكتابه (1) ولا يجمع بيننا إلا إياه وأن كتاب الله سبحانه بيننا من فاتحته إلى خاتمته نحى ما أحيا القرآن ونميت ما أمات القرآن فإن وجد الحكماء أن ذلك في كتاب الله اتبعناه وإن لم يجداه أخذوا بالسنة العادلة غير المفرقة والحكماء عبد الله بن قيس وعمرو بن العاص. وقد أخذ الحكماء من علي ومعاوية ومن الجندين أنهما آمان على أنفسهما وأموالهما وأهلتهما والامة لهما أنصار وعلى الذي يقضيان عليه وعلى المؤمنين والمسلمين من الطائفتين عهد الله أن يعملوا بما يقضيان عليه مما وافق الكتاب والسنة وأن الامن والمواذعة ووضع السلاح متفق عليه بين الطائفتين إلى أن يقع الحكم. وعلى كل واحد من الحكمين عهد الله ليحكم بين الامة بالحق لا بالهوى. وأجل المواذعة سنة كاملة فإن أحب الحكماء أن يعجلا الحكم عجلاه وإن توفي أحدهما فلامير شيعته أن يختار معه رجلا لا يألوا الحق والعدل وإن توفي أحد الاميرين كان نصب غيره إلى أصحابه ممن يرتضون أمره ويحمدون _____ (1) هذا هو الظاهر المذكور في كتاب صفين ص 510 ط مصر، وفي شرح ابن أبي الحديد: " اننا ننزل عند حكم الله تعالى... " وفي ط الكمباني من البحار: " إنما ينزل... ".